

35 - الجامع الكبير للإمام الترمذى | رقم الحديث من 186 إلى

الحادي عشر | د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين  
مرحبا بكم اخواني في هذا المجلس من مجالس جامع الامام الترمذى في هذا اليوم المبارك يوم الجمعة السابع والعشرين من ربيع  
الاول - 00:00:02

العام تسع وثلاثين واربع مئة والف بالسند المتصل الى الترمذى قال حدثنا عقبة بن مكرم البصري وهو عقبة بن مكرم بن افلح العامي المالكي ابو عبد الملك البصري وهو من الطبقية الحادية عشرة على ترتيب الحافظ ابن حجر - 00:25:00

ما جع و هو ثقة من الثقات كما قال الحافظ ابن حجر في التقرير - 00:00:45

والحافظ ابن حجر انما يلخص اقوال السابقين اما الذهبي فقال الحافظ قال ابو داود هو عندي فوق بندار وهذه من طرائق التوثيق انهم يشبهون الرواية براوی اخر قال حدثنا سالم ابن نوح وحسام ابن ابي عطاء البصري ابو سعيد العطار من الطبقة التاسعة صغار اتباع التابعين - 00:01:03

توفي بعد عام مئتين قال يعني خرج له البخاري في الادب المفرد ومسلم وابو داود الترمذى والنسائى طبعا يرقم لفظ الرقم بـ وبعضهم يرقم له بالرقم خد ما يتعلق بالبخاري في الادب المفرد - 00:01:27

وهو صدوق له اوهام هكذا قال الحافظ ابن حجر وان كانت هذه اللفظة لا ينتفع منها الباحث كثيرا في التوثيق فيحتاج ان ينظر الى  
كلام الائمة او الى المصنفات الاخرى التي اختصرت كلام العلماء - 00:01:47

الذهبي قال في الكاشف قال ابو حاتم وغیره لا يحتاج به. وقال ابو زرعة فدق وهذا من النادر ان يأتينا کلام لابي حاتم لا يحتاج به ابو زرعة صدوق لأن في الاعم الاغلب کلام ابی زرعة مشابه او مقارب لکلام - 00:02:02

ابي حاتم الرازي علما ان ابا حاتم هو اكثر شدة من اهابي زرعة وابي زرعة اكثر تقاربا الى الانصاف والاعتدال. فابو حاتم هو من المتشددين ولكن نستفيد من هذا ان كثير من الصدر هي كلمة صدوق عند مصطلح المؤاخرين تطلق يراد بها الاركان الراوي صدوقا حسنا الحديث فنـزل - 20:00

من رتبة اعلى مراتب الضبط الى من نزل وخف ضبطهم ولكن عند المتقدمين احيانا لا يريدون هذا انما يريدونه عدل فيما يتعلق بعذاته اما عن ضبطه فهى غير متكلم فيه - 00:02:44

فosalim ibn noh fihi biss mqaal walidzak fi hadha hadith auleh ibn ghawzi fi kitab al-tahqiq salim ibn noh wan kan ibn abd al-hadi  
yuni idha qarana shieb laibn ghawzi nhatqal und ibn abd al-hadi ftnarrj al-tahqiq fahou nqal un ibn muin qal fihi fqr -

ولكن ليس بالضرورة لما ينقل اقوال ان ابن عبد الهادي يرى ثقة هذا الراوي فهو ينظر لاجل جمع الاقوال التي قيلت في الراهب فالحاديث مع سامي بن نوح قال عن ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج وهو ثقة فاضل - 00:03:23

احد المصنفين وهو احد الكبار واول وهو من اول من دون الحديث في البصرة - 00:03:41

قال فيه كان يدلس ويرسل يدلس اين؟ معروف امر التدليس هو تدليس لابن جريج يعني اقبح من تدليس غيره اذا دلث. اما يرسل فمعناه انه يروي المنقطعات عن عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص وهذه سلسلة من السلالس الجيدة - 00:03:58

ولا تنزل عن رفقة حسن وان كان الراجح في عمرو انه صدوق حسن الحديث ولذا يعني قال فيه صدوق طبعا رقموا له راء دال تاء سين قاسم يعني البخاري خط راء البخاري في جزء القراءة خلف الامام - 00:04:20

فمعنى ان البخاري مسلم لم يفرجها لهذه السلسلة سلسلة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ابيه اللي هو شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص الحافظ ابن حجر قال في ترجمة شعيب قال فيه صدوق ثبت سماعه من جده عبد الله - 00:04:38

باعتبار ان غالبا الاحاديث تأتي بهذه السلسلة عن جده المقصود بالجد اللي هو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي الجليل المتوفى عام ثلات وستين وهم من اول من كتب الحديث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:54

وهو من عباد الصحابة ومناقبه جدا وهو من الذين ظبطوا الحديث ظبطا عظيما ولما اختبرته السيدة عائشة عن طريق تلميذها عمر ابن الزبير بان انه تام الضغط وانه لا يخطئ ابدا - 00:05:09

ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في حاجج مكة اي في طرقها. الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم. طبعا هذا الحديث حجة للحنفية القائلين بان صدقة الفطر - 00:05:25

واجبة وليس فريضة وعند الجمهور الفرض الواجب كلاهما واحد وعند الحنفية امر مختلف باعتبار انها ليست فريضة بل واجبة لأنها لم تثبت بدليل قطعي بل ثبتت بدليل ظني ولكن الحديث القوي سيأتيانا انه فرض رسول الله والراجح انها فريضة والراجح انه لا فرق بين الفرض والواجب الا في مسائل الحج فيما يتعلق بالمبيت - 00:05:39

وهنا فرق بين الفرض والواجب لانه يتربى عليه امر اخر ترك الواجب عن ترك الركن من الاركان الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او اثنى حرا او عبد لان قد يكون الانسان لديه عبيد - 00:06:04

فإذا كان لديها عبيد مسلمون فتجبوا على السيد ان يدفع عنهم صدقة الفطر وتسمى بزكاة الفطر وتسمى بفريضة الفطر على الراجح على قول جمهور أهل العلم وادا كان لديه عبيد كفار فلا تجب عليه - 00:06:24

مدان من قمح او سواه فاحنا نفهم طبعا نحييها ضعيف وعلته هذا الرواية ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني هذا الحديث يثبت ان صدقة الفطر نصف صاع اذا - 00:06:40

كان من القمح من الحنظل وانه صاعدة كان من الشعير او التمر او الزبيب او الاخضر لكن هذا الخبر معدود لسالم ابن نوح. نعم قال هذا حديث حسن نقول هو حديث ضعيف الاسناد - 00:06:55

بهذا الرواية ولايضا لانقطاعه فقد نقل المصنف الترمذى في العدد الكبير عن شيخ البخاري ان ابن جريج لم يسمع من عمرو ابن شعيب هذه علة ثانية وفيه علة اخرى وهو ان عبد الرزاق وعبد الوهاب الثقفي قد رواه عن ابن جريج عن عمرو ابن شعيب - 00:07:13  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه عن ابيها عن جده فالخبر معلوم بثلاثة علل والعلة الاخيرة هي علة التفرد بهذا الحديث فهذا يخالف الاحاديث الصحيحة الواردة على ان - 00:07:35

صدقة الفطر ثم قال حدثنا جارود قال حدثنا عمر ابن هارون هذا الحديث اي بهذا الحديث وهذا الاستسناد تالف لا يساوي شيئا لان عمر ابن هارون متراكم الحديث ثم قال الترمذى - 00:07:50

ايضا باخر ما يتعلق بهذه المرويات قد حدثنا قتيبة اللي هو قتيبة بن سعيد بن طريف الثقفي البغدادي المولود عام تسع واربعين ومائة والمتوفى عام اربعين ومائتين وذكرنا في الدروس السابقة فائدة الوفيات وفائدة الولادات ان علمناها - 00:08:10  
قال حدثنا حماد بن زيد هو حماد بن درهم البصري الجهمي كان احفظ اهل البصرة وهو ثقة تبك فقيه هكذا قالوا فيه وفي الفقيه ايضا. يعني عبارة التقرير هو عبارة الكاذب كانت واحدة لكنه قال وكان يحفظ حديثه كالماء - 00:08:27

وهذا حينما كنا في الابتدائية يقال على الحفظ اذا واحد يحفظ الشيء حفظ القرآن وقال مثل من حسنتها كلمة بس ما وجه الشلوح يا شيخ زكريا معدوم وجه الشبه نريد - [00:08:50](#)

بسهولة الحفظ يعني شدة الحفظ مثل ما اشرب الماء بسهولة حفظتها بسهولة لا هو ايه ابحث عنها جيدا وائتينا بالخبر. انا لا اعرف تمام؟ فسألته حتى استفيده لانني كلما سألك وجدت عندك علماء الله يجزاك خير الله - [00:09:06](#)

عن ايوب وهو ايوب ابن ابي تميم التحتياني طبعا حماد ولدي عام ثمانية وتسعين وتوفي عام تسع وسبعين ومنه في عامه ست وستين وتوفي عن احدى وثلاثين ومتة ان يبني بتمية تختيان - [00:09:28](#)

واي ثقة حجة من كبار الفقهاء العباد هكذا قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهليل وقال شعبه ما رأيت مثله كان سيد الفقهاء شوف هذا من تلاميذه شعبة تلميذ من؟ تلميذ ايوب قال فيه كان سيد الفقهاء - [00:09:47](#)

وقال فيه شيخه الحسن قال سيد الشباب وقال سيد الفقهاء حتى ان ابو جعفر منصور لما ذهب الى البصرة وجد عالم يحدث عرفهم من قوة علمه لانه كان يبلغه ان الحسن قال فيه - [00:10:02](#)

سيد الشباب وسيد الفتيا وسيد الفقهاء ويحفظ اهل البصرة. طبعا له مناقب وكان ااما وصوته حسن وكان يصلی في التراويح يؤم الناس ويقرأ في الركعة ثلاثة اية ويقرأ عند الترويات بين كل اربع ركعات يعظ الناس ويأمر بالمعروف وكان من ميزته اذا - [00:10:16](#)

رفع انسان ولد له مولود يدعوه له ويقول اسأل الله ان يجعله قرة عين للمسلمين حتى في دعائهم يشير الى اهمية يعني افاده المسلمين والدعوة الى الله سبحانه وتعالى عن نافع وهو نافع مدني الذي قال فيه عبيد الله قال لقد من الله علينا بنا نافع وهو من سببي كاظم وهو حافظ من الحفاظ - [00:10:38](#)

وحمل عن نافع علما كثيرا طيبا حتى انه يقدم على اثار وان كان لا يوجد لدينا اختلافات بين نافع وسالم بحمد الله تعالى لكنه حمل عن نافع اكثر من هذا - [00:10:59](#)

ومرة عندنا في الجامع في العيد الجارية الرومية وان ابن عمر زوج نافعا جارية روميا طبعا كنت احفظ اسمها في الدروس انسى اسمها مخارج الاروس اتذكر اسمها فلعل له خير - [00:11:13](#)

عن ابن عمر ابن عبد الله ابن الخطاب المتوفى عام ثلاث وسبعين وهو امام من ائمة الدنيا علما وحفظا حتى ان سعيد المسيب قال لا اتمنى ان القى الله بعمل احد مثل - [00:11:29](#)

عمل عبد الله ابن عمر لكثرة نفعه للناس ولغزير علمه وفضله وتقديره في يعني امور الجهاد والقتال وتحريمه وتتبعه لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ولتفقهه ولتصدره في افتاء الناس - [00:11:43](#)

قال فرط رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر شف هنا فرط اذا الراجح انها فريضة وليس بواجبة وتلك الرواية التي قد يستدل بها على ذلك معجزة بعدة علل - [00:12:03](#)

على الذكر والاثنى اذا هي شاملة لكل مسلم بالغ وغير بالغ والحر والمملوك حتى العبيد طاعا هذا هو الراجح وهذا هو الصحيح نحن لما نتعرف على الصحيح نتعرف على الصحيح كونه صحيح ونறع على ضعف الضعيف لمخالفته الصحيحة - [00:12:18](#)

طاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعل الناس الى نصف صاع من بر لا يأتي لشخص يقول هذا اجماع فعل الناس الى نصف صاع من لب لا يوجد اجماع هنا لان معاوية لما جاء واجتهد وافتى وقال ارى انه يجزي من هذا الدين - [00:12:40](#)

عن اربعة امداد هذا اجتهاد منه لما رأى ان سعر الحمض اغلى من سعر الشعير وطعمها افضل. اجتهد تبيعه الناس لكن هناك من لم يسبح مثل ابو سعيد الخضر لم يسبح - [00:13:03](#)

عبد الله بن عمر لم يذبح فاذا هذا فتاوى وكثير من الناس ماذا يرغبون بالاسفل او عدم مخالفة يعني صاحب اذا هذا الحديث هو الحديث الصحيح الثابت وهو حديث اخرجه البخاري واخرجه مسلم وهذا السندي - [00:13:16](#)

حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة من صاحب وهذا ايضا يلحق بتلك الاسانيد التي هي من اصح الافعال فهذا من اصح

الاسانيد تثبت هذا الامر لما اورد الخبر قال عقبه هذا حديث حسن صحيح - [00:13:33](#)

فهو حديث صحيح لكن لماذا اتى روتينما الحسن بعضهم يرى ان حسن الصحيح اعلى من صحيح بعضهم يرى انه دون الصحيفة لا شك انه صحيح فما فوق والحديث له شواهد عد - [00:13:49](#)

وهذه الشواهد مما تقوى الخبر وترقيقه قال في الباري عن ابي سعيد اللي هو ابو سعيد الخدري وحديث ابي سعيد قد اخرجه البخاري برقم الف وخمس مئة وثمانية وسلمة رقم الفين ومئتين اربعة وثمانين - [00:14:03](#)

وابن عباس وحديث ابن عباس اخرجه ابو داود في سننه برقم الف وست مئة واثنين وعشرين وجد الحارت ابن عبد الرحمن ابن ابي ذيابة يعني باعتبارها هكذا جاء وهذه الرواية في مسند الامام الشافعي - [00:14:18](#)

فضحة ست مئة وخمسة وثلاثين وتعلب ابن ابي صعير وحديث تعلب النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي داود رقم الف وست مئة وتسعة عشر وعبد الله ابن عمرو اللي هو عبد الله ابن عمرو ابن العاص عند الترمذى وهو الاتي - [00:14:31](#)

سيأتي وهكذا اذا هذا الحديث له شواهد وله عدة رواة قد رواها هذا الخبر. ثم قال الترمذى حدثنا اسحاق ابن موسى الانصاري انظر لا هذا الصح هذا الحديث حديث الصاع - [00:14:48](#)

يعني لفظة قال فعل الناس نصف ساعة في هذا الباب هل هذه العبوة الشريفة هذه لا لا لا اصل الحديث اصل الفرضية انه هذا ثابت هو لما نقول فعل الناس يعني اشارة الى ان السنة النبوية هذه سنة - [00:15:09](#)

وهذا صنيع الناس ونحن تلت عبدنا الله باقوال الناس يعني باقوال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حتى الحنفية الذين يأخذون بنصف الصلاة يعني رغم ان هذا الامر ما ينفي حد. صاع العراق - [00:15:26](#)

اكبر من صالح الرياسة تذهب الى المفتى الذي يفتى يقول اذا تدفع التمر تدفع ثلاثة كيلو نصف اذا تدفع الحنطة كيلوا الاربع وهكذا يفتون. يعني ايضا يقول لك من دار اهل العراق يفتون بدفع القيمة في صدقة الفطر - [00:15:40](#)

ويقول دفع القيمة ما يصير عند الشافعي ولا عند المالكي ولا عند الحنبلي يصبح ان ابو حنيفة فانت ما دمت تأخذ بهذا حتى لا تلتفق بين المذاهب لابد ان تأخذ دفاع من ؟ دفاع - [00:16:04](#)

الحنفية والراجح في الصاع انه كيلو ونصف انه اربعة امداد. وقد جاء بالاسانيد المتصلة حدثنا اسحاق ابن موسى الانصاري. انا قلت لما الترمذى يقول وفي الباب يعني لا يراد بجميع الفاظه. فاصل الحديث - [00:16:16](#)

حدثنا اسحاق ابن موسى الانصاري توفي عام اربعين واربعين ومئتين وهو ثقة المثقل. طبعاً البخاري لم يخرج باسحاق ابن موسى الانصاري انما خرج له مسلم والترمذى والنمسائي وابن ماجه قال حدثنا معن - [00:16:33](#)

اللي هو الزيتون العين توفي عام ثمان وسبعين ومئة هو ثقة قال ابو حاتم هو اثبات اصحاب مالك الذي يبدو لي ان اثبات اصحاب ما لك هو معندي عيسى القزاز - [00:16:49](#)

لان معا بن عيسى القزاز لا يحفظ له خطأ عن مالك البتة وهو يقدم حتى على الشافعي وسماع الشافعي في شبابته وجلس عند الامام مالك عشرين يوماً بينما مع لازمه طويلاً ولا يحفظ له خطأ - [00:17:02](#)

ثم يأتي عبد الله بن يوسف التونسي وعبد الله بن مسلم القعنبي هؤلاء ثلاثة اثبات الناس في الموطأ عبد الله بن وهب نعم رافق مازن عشرين عاماً لكن لا عبد الله بن يوسف التونسي عبد الله بن مسلم القعدي - [00:17:21](#)

ومن هؤلاء الثلاثة اوثلة ناس في المنطقة واعلامهم مع ابن عيسى القزاز قال حدثنا ما صفت الامام مالك اكتفي عام ثلاث توفي عام تسع وسبعين مئة وقد ولد عام ثلاث وسبعين - [00:17:38](#)

وهو امام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتبنيين هكذا وصفه الحافظ ابن حجر في تقريرهم النافع وهو نافع المدنى الذي مر انفا عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان - [00:17:52](#)

طاعاً من تمر او صاعاً من شعير على كل حراً او عبد ذكر او انتى من المسلمين يعني من كان لديه عبد كافر اولاً عيادة بالله كافر فلما يجب عليه ان عنه صدقة الفطر - [00:18:09](#)

هذا الحديث في الصحيحين قال حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وروى مالك عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ايوب وزاد فيه من المسلمين شوف هنا رواية ايوب عن من - 00:18:29

سابقاً وهنا مالك عن من اتنين هذه فيها زيادة من المسلمين على زيادة ايوب والترمذى يرى ان هذه الزيادة ثقل ولا شك انها زيادة ثقل لكن زيادة الثقة ما هي زيادة ثقة ان ينفذ دراو واحد - 00:18:45

بزيادة وهذه الزيادة لا توجد عند بقية الرواة عن هذا الشيخ الذي رواه عنهم هذه زيادة التقوى يعني مثل زيادة على صدره التي زادها مؤمل ابن اسماعيل عن سفيان وروى الحديث عن سفيان ثمانية اخذن ولا احد ذكر على صدره. هذه زيادة ثقة - 00:19:03

ونبقى نبحث انه هذه المقبولة ام غير مقبولة؟ لا نردها مطلقاً ولا نقبلها مطلقاً بل نرجع ذاكر هنا دى الامام مالك تابعه في زيادة باحد عشر رامز فهل نسميها زيادة ثقة؟ ماذا نسميتها؟ توبع في هذه ولم يجد هذه الزيادة - 00:19:23

لا تستلم الحافظ ابن الصلاح لما الف كتاب الله والحافظ ابن الصلاح كان كتب المصطلح متوافرة لديه كتاب الرسالة متوافرة عندهما ما يفهم هذا المثال وكتاب النواود للحميدي تلميذ الشافعى شيخ البخارى كان متوافر عنده - 00:19:43

المحدث الفاصل كان عند الكتاب الكفائية كان عند الكتاب معرفة علو من حيث الحاكم كان عند المستخرج بابي نعيم كان عنده المؤلفات موجودة ما لا ينفع المحدث جهله هو كان عنده ايضاً - 00:20:00

فاجى على جهة الثقة اراد نساء بحث وجد الترمذى يقول هنا قال الترمذى وزاد فيه من المسلمين ماذا صنع اشياء؟ ادنى الصلة اغلب من كتب في التنفيذ رد عليه وان الامام مالك قد توبر لقد تابعه الجن والغفير من الرواة احد عشر يوم خرجتهم جميعاً - 00:20:16

في تعليقه على كتاب ابن الصلاح في اربع صفحات في الحاشية يعني قد يرجع شخص تجدها اقل من هذا الشيء يعني هذا فيما اذكر اذا هذا لا يصلح ان يمثل به لزيادة الثقة - 00:20:40

ولذلك ابن الصلاح معذور والرجال اجتهد ما وجد قبله اول من اتى بهذه الزيادة وحكم عليها قلد فيها من قلد فيها الترمذى انت الان لما يأتيه في نص هذا لا تأتي وتقلد احد لا بد ان تبحث الان مسألة البحث عن - 00:20:56

يعنى الحديث مخرج وتأتي وتنظر يعني من ضمن اللي روى هذى زياد من المسلمين عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم وهذا ثقة اللي ابن معين يعتبره اوثق الناس ينافع عبيد الله وان كان البخارى يرى انه اوثق الناس في نافع هو الامام مالك - 00:21:12

ليس اشكال في هذا ويروها اذا سهير ابن فرقد ورواه عنه يونس عند الطحاوى ورواه عمر ابن نافع عند البخارى عمر نافع عند البخارى وهكذا والمعلم ابن اسماعيل عند ابن حبان - 00:21:32

عن احد عشر فليست زيادة ثقة لا تسمى بزيادة ثقة ومالك لم يتفرد بهذه الزيادة قال ورواه غير واحد عن نافع ولم يذكر فيه من المسلمين. هو من ذكر هنا الغير؟ ذكر ايوب يعني غير ايوب ايضاً - 00:21:48

مثلاً بعض الناس يقول ما قصد ماذا قصد وهذى احنا لا يأتي انسان ويأتي بمصطلحات من عنده يربط المصطلح امر عسير جداً هسة العمدة عند الاتراك شو يسموها شفت البرد نفسه يسموها - 00:22:05

اربك اجت على نفس المصطلح انت اصلاً احنا نسمى اخو الاب اه عم واخو الام خال تجي انت تغير راح تربك وهذا من مصطلح يكون سائد وسائل وماشي عليه يجي شخص يزيد شيء - 00:22:41

وهذه ما زاده مالك احدي عشر اراضي غير ما استذكراها. ومن ضمنهم مو اشخاص بعيدين حتى تقول لي ذولاً مغموري من ضمنهم عبيد الله. اللي هو من يعني تقريباً هو مارس بمرتبة واحدة او ادنى منه على رأي البخارى هو كان علي ابن معين هو اعلى ممارس في عبيد الله - 00:23:02

فلا نأتي الاول. نقول الترمذى اجتهد في هذه المسألة لانه حتى اذا بررناها سنبرر لابن الصلاح نقلده. ثم احنا نريد نعلم طالب العلم على الاجتهاد في كل مسألة يعني في كل المسألة السبب الاخفاء الشفهي تطبقون الشفتين لا تخلون فتحة يسيرة - 00:23:21

ها مو كل الناس يقول خلي فتحة بمقدار خير بقى عشرين سنة اذا قتل ناس خلي فتحة صغيرة وخلي واجتهد بدأ يستغفر الله

العشرين سنة سابقا التي كان يقلد فيها القراء - 00:23:42

وهدد وسط الامارة عبد الصمد والمنشاوي الحصي القضية احسنت وهكذا فلابد الانسان ان يجتهد في كل امر وادا اجتهد فاجرده على اجتهاده. يا سيدى لو لو كتبت في الكتاب هذه - 00:23:59

اذا وحتى احنا اللي اذا يقول نعم لا شک محمد بس هو زغلول لما ينقل من الادب وينقل للبخاري خاء دال خالف من؟ خالف المسجد بس اللي يشفع له يقول خلاص انا هذا مصطلحاتي سيوطي خالفوا بعض الاشياء - 00:24:16

ومثقال عن هذه الصالحات فقلت له اصطلاحاته يعني من نستطيع ان ننسلط عليه نعم واختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم اذا كان للرجل عبيد غير مسلم لم يؤد عنهم صدقة الفطر وهو قول مالك والشافعي واحمد - 00:24:39

وقال بعضهم يؤدي عنهم وان كانوا غير مسلمين وهو قول التغري وابن المبارك واسحاق طبعاً لأنه قد بنى على ان هذه الزيادة قد ترتب عليها شيء لكن يعني الاختلاف الفقهي ليس بسبب وجود الزيادة لكن نقول وجود هذه الكلمة من المسلمين هي بيان يدل على عدم الوجوب - 00:24:56

فيما يتعلق الدفن بعض ما جاء في تقديمها قبل الصلاة وهو ان الانسان يقدمها قبل الصلاة ولذلك كثير من الخطباء حتى في هذه البلاد ما ليست لهم قد افلح من تزكي وذكرت من ربه فصلى - 00:25:19

قالوا تزكي انه يدفع صدقة الفطر وبعدين يأتي يصلبي صلاة العيد صحيح هاي طبعاً اه بن خزيمة في هذا الكتاب النفيس الذي وجدته ان اكون في بيت كل مسلم. ولانه هذا مهم جداً ويعلمك طريقة التفقه - 00:25:39

قال بابلوك من ثناء الله على مؤدي صدقة الفطر يقول حدثنا ابو مسلم ابو عمر مسلم ابن عمرو ابن مسلم ابن وهب الاسلامي المدنيي لخبر غريب غريب قال حدثني عبد الله ابن نافع عن كثير ابن عبد الله المزنبي عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية - 00:25:58

قد افلح من تزكي وذكر اسم ربه فصلى فقال انزلت في زكاة الفطر هذا الحديث اسناده ثالث بان كثير ابن عبد الله ابن عمرو ابن عوف المزنبي متترك في الحديث - 00:26:21

وهو ركن من اركان الكذب ووالده مجهول وجده يعني لا اشك على صحته الا من طريق هذا السند الثالث فإذا هذا الخبر واحد ولا يصح. لكن هنا ساقرأه من جديد - 00:26:37

لأسألكم هل يعاب على ابن خزيمة تخریجه ام لا يقول حدثنا ابو عمر محمد مسلم ابن عمر ابن مسند نواهب الاسلامي المدنيي بخبر غريب غريب قال حدثني عبد الله ابن نافع عن كثير ابن عبد الله - 00:26:53

عن ابيه عن جده وذكرت هل يعاب على ابن خزيمة ام لا يعاب احسن ويراد بالغرام غرابة المتن وهذا الخبر مع غرابة المتن وظاعف المتن واتلافه فهو غريب جداً لانه هذا الراوي الشيخ ابن خزيمة انفرد به عن كثير ابن عبد الله - 00:27:07

ولن يمروا عن كثير ابداً. وهذا يدل على يعني تلف كثير ابن عبد الله وانت يعني تستغرب لما بعضهم يستشهد بها او يحاول فيه صحيح لا وابن خزيمة انه ذكره بحثه. صحيح. ايه - 00:27:31

في هذا الذي لا يعرف شرطه ابن خزيمة ولا يعرف طريقة ذات هذه الكتب لابد ان نسب شروطها وان نسب منهاجها حتى الناس تحسن يعني احنا شيخناشيخ عبد الملك السعدي - 00:27:49

الف كتاب اسمه البدعة ومفهومها الاسلامي الكتاب مليء بالالغاز وينقل من ابن خزيمة شيء لا يعرف شرط ابن خزيمة لماذا؟ لانه ما يعني ابن خزيمة عند الخبر هو يكتب صحة ابن خزيمة - 00:28:03

وهكذا فهذه معرفتنا منهاج اهل العلم وطرائقهم معرفة مهمة جداً اذا بابها جاء في تقديمها قبل الصلاة حدثنا مسلم ابن عمرو ابن مسلم ابو عمرو الحداء المدنيي هذا نفس اللي - 00:28:20

مبلغ نفسه ولذلك شف ابن خزيمة بن خزيمة ثلاث مئة احدى عشر البخاري روى عنه حديث عن ابن خزيمة لاجل ان يرفع من شأنه اي نعم يخالطه ولادته مئتين وثلاثة وعشرين - 00:28:38

وقد عمر عاش قرابة تسعين سنة فالبخاري روى عنه حديث حتى يرفع من شأنه لا ليس في صحيحه. نعم مثل لما روى عن الترمذى  
حديث ابن خادم الصحيح حتى يرفع من شأنه - [00:28:55](#)

فاللتى بمشايخ عدة قال حدثني عبد الله بن نافع اللي هو ابن أبي نافع الصادق القرشي المخزوم ابو محمد المدنى هذا ايضاً بخ مقابل  
المفرد وميم دال دال سين راس قال ابن حجر ثقة صحيح الكتاب في حفظه لي - [00:29:09](#)

وفي الكافش قال البخاري في حفظه شيء قال ابن معين هذا عبد الله ابن نافع عن ابن أبي الزناد هذا اللي هو يعني ابن عبد الرحمن  
ابن طبعاً أبو سنان معروف أبو الزناد اللي يروي عن الأعرج اللي هو عبد الله بن دكراً ذاك ابنه عبد الرحمن هما ثلاثة - [00:29:27](#)  
يعني عبد الرحمن وعبد الله واسامة ثلاثة ضعفاء واهونهم ضعفاً اسامة لكن البخاري والترمذى يعني حسن الظن بعد الرحمن ابن  
أبي الزناد عن موسى ابن عقبة موسى ابن عقبة صاحب المغازي المتوفى عام احدى وأربعين ومئة وهو ثقة متقدة - [00:29:45](#)  
وهي المال انه مع هذا فهو فقيه عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر باخراج الزكاة قبل الغدو للصلوة  
يوم الفطر قال هذا حديث حسن صحيح طبعاً الحديث يعني قد يكون استناده حسن - [00:30:06](#)

لأنه قد تدوع عبد الرحمن ابن زناد وصححه نقول صح الخبر من غير فالحديث صحيح وهنا يقول كان يأمر باخراج زكاة قبل الغدو  
للصلوة يوماً في الليل طبعاً الفقهاء جاز للانسان ان يخرجها في اليوم التاسع والعشرين ثامن وعشرين حتى لا يضيق الوقت -  
[00:30:30](#)

على المخرج وان كان عند الامام مالك يحق له ان يخرجها من اول يوم من ايام العيد ها ايام الشهر اول من ايام رمضان احسنت وهو  
الذى يستحبه اهل العلم - [00:30:48](#)

ان يخرج الرجل صدقة الفطر قبل الغدو الى الصلاة. طبعاً اذا صلى فيخرجها قضاء لان هي فريضة لا تسقط عنه لكن يعني اداها قضاء  
كالذى تفوته صلاة عن وقتها فيقضيها قضاء - [00:31:06](#)

باب ما جاء في تعجيل الزكاة على ان الانسان يتعدل الزكاة لان الانسان قد تتطلظ الظلمة ويمرض المريض فالانسان قد يصبه شيء ثم  
هذه حقوق يعني المال الذي يحق لك ان تدفع الزكاة - [00:31:22](#)

في سنة او سنتين اما ان تؤخرها فلا يحق لك ان تؤخرها وذاك بعض الاغنياء يعني زكاة العام يأتي ويريد ان يقتطعها بما يصلح  
يقصده يقصد زكاة العام القابل - [00:31:36](#)

اما زكاة الواجبة الحالة فيحرم عليه ان يقتطعها باب ما جاء في تعجيل الزكاة فالانسان يتعدل وهو اسرع الى طاعة الله تعالى حدثنا  
عبد الله ابن عبد الرحمن وهو ثقة الفاضل متقن - [00:31:54](#)

الدارم والغريب ان المسلم قد خرج له ابو داود الترمذى اما النسائي والبخاري فلم يخرجا له نعم مسلم في الصحيح هو ثقة لا بل ثقة  
كبيرة هو امام اهل الزمان يقول ابو حاتم - [00:32:14](#)

وابو حاتم شحيح في الفاظ الترجمة يقول هو امام اهل زمانه ولذا يقول ثقة المصنف وكان لا يرجع يعني لا يرجعوا عن كتابه بوثوقة  
به. يعني لما شيء يقرأها من خلال - [00:32:32](#)

ويمناقش واثق من كتابه بأنه متقن جداً طبعاً كتاب الدارم للسنن يعني بعضهم يرى انه ينبغي ان يكون مكان سنن ابن ماجة وادا نرجع  
إلى ميزان النقد الحقيقي لا شك ان كتاب الدارمي افضل من كتاب سنن ابن ماجد ابن كثير جداً - [00:32:49](#)

من حيث القوة ومن حيث امامية الشخص نفسه. نعم الترمذى يكثر عنه ويكثر من النقل عنه وهذه ميزة للكتاب  
الترمذى لأن انت الان لما تبحث عن اقوال دارمة اين تجدها؟ ربما لا تجدها - [00:33:08](#)

وتجد الترمذى جزاه الله خيراً قد اتانا باقوال عديدة ونقاداته وتفسيراته قمة الدارمي قال اخبرنا سعيد ابن منصور. قال سعيد ابن  
منصور صاحب السمو توفي عام سبع وعشرين ومئتين. طبع منهم مجلدان ثم عثر على خمسة اجزاء طبع فيهم - [00:33:28](#)  
الحمد لله قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا وهو صدوق يخطئ قليلاً في عام اربع وتسعين ومئة عن الحجاج ابن دينار عن الحكم ابن  
عتيبة طبعاً ثقة الحجاج عن حكم بن عتبة - [00:33:48](#)

وحكى ابن عثيمين اللي هو الجندي ابو محمد وهو ثقة في عام ثلاثة عشر ومئة عن حجية حجي هاشم بن علي عن علي ان العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقة في تعجيل صدقته قبل ان تحل - 00:34:06

فرخص له في ذلك. اذا تعجيل الصدقة يحق يحق. وتأخيره لا يحق الفين وثلاث مئة وواحد وثلاثين الوساق هنا حدثنا محمد ابن يحيى وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة المصري قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا الاثري عن حاج ابن دينار غير ان - 00:34:23

عبدالرحمن لم يقل قبله ان تحل حديث من طريق من اجل زيادة قبل ان تحل يعني دقة المجزي علينا وعليه رحمة الله دقة عجيبة وينماذ حينما يأتي بحديث بمناذ بقوة الابواب وقوة التعليقات احيانا يعلق على الخبر بصفحتين او بثلاث صفحات - 00:34:53 ابن خزيمة يقول باب الرخصة في تقديم الصدقة قبل حلول الحول على المال والفرق بين الفرض الذي يجب في المال وبين الفرض الواجب على المدن وساغل احاديثه فيما يتعلق بهذه الرواية - 00:35:16

طبعا سائق الحديث ما ينقص ابن جمبل الا انه كان فقيرا اغناء الله واما خامس ابن الوليد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس اذراءه شوف هنا الرواية هنا واعبده وهناك رواية واعتده هنا في ابن خزيمة واعبده. قلنا في اكثر الروايات واعتذر والاعتذر من قلة العتاد - 00:35:37

وهو ما اعده الرجل من السلاح والدواب والكرم وجاء في بعض الروايات واعتاده قال اداناقطني قال احمد بن حنبل قال واخطأ فيه وصح من قال واعتاده وانما هو اعتذر - 00:36:03

وهذه لفظة جاءت عندي في الاصل واعبده مجودة الضغط وفي رواية صحيحة قال ابن الاثير وجاء في رواية اعبده بالباء الموحد جمع قلة للعبد فقال كان يبيع ويشتري من العبيد والسلاح جعلها كلها في سبيل الله تعالى - 00:36:16 فلما راح الذي يجمع الزكاة ما احد قام الليل وكأنه قال قد اغنبه فقال هذا بانه ما دفع خالد مبينة لهم فدل على ان عروض التجارة تجب فيها الذكاء عروض الحجارة نعم - 00:36:31

فامثال ابن خزيمة من الكتب المهمة احرصوا ان تشتروا منه نصفا نعم ان تيسر الله لكم على حسن يقول هنا ابن وصلنا حدثنا القاسم ابن دينار قال حدثنا اسحاق ابن منصور اسحاق ابن منصور الكوثر اللي يروي عن - 00:36:47 ائمه وهنا طبعا روى عنه نازلا ويعني يروي عن اسحاق بن منصور لكن هذا ربما مما فاتح عن اسرائيل وابن يونس عن حاج ابن دينار السابق عن الحكم ابن يحلن عن - 00:37:07

من حجر العدو عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم دائما حقووا حروف الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم واذا رأيتمني اسرد الحديث ترد فقولوا لا تسرب يا مهر - 00:37:20

قال لعمر انا قد اخذنا زكاة العباس عام الاول للعام وفي الباب عن ابن عباس طبعا رواية ابن عباس عند الدارقطني ثم قال لا اعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث إسرائيل عن الحاج ابن زيبار الا من هذا الوجه - 00:37:40 وحديث اسماعيل ابن زكريا اللي هو السابق عن الحاج عندي اصح من حديث إسرائيل عن الحاج قال وقد روى هذا الحديث عن الحكم ابن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا - 00:37:56

وقد اختلف اهل العلم في تعجيل انتشاره من الاحاديث الصحيحة التارثة في الصحيحين وقد اختلف اهل العلم في تعجيل الزكاة قبل محلها فرأى طائفه من اهل العلم ان لا يعجلها - 00:38:14

وبه يقول سفيان الثوري قال احب الى الا يعجلها وسائل ماذا احب الى الله؟ ربما يأتي الموسم ولا يجب عليه الزكاة. جعل ينقطع الحول عنده او تصيبه مصيبة ثم هو يبقى كل شيء في محله هذا هو الافضل - 00:38:28 يعني مسلا اريد وزع الورث معناها نقول من شروط توزيع الميراث يعني موت المورث وحياة الوالد فكيف ستتعجب شيء؟ لا تتعدى حدود الله وهذا حصة لمرة شخص وزع جميع اراضيه ثم تمرد واحتاج ان يذهب الى الاردن انه يتعاهد طلب من اولاده ما اعطاه ثم تقاطعوا - 00:38:49

تقاطعه الابناء والاباء وجاءني الابناء يستفتون يعني حتى يسألن في انفسهم شيء من الظن فيبحثون عن الفتووى  
ليس اخذ الرأي لكن حتى يربحوا توبیخ النفس سبحان الله - [00:39:16](#)

هذا الواقع الذي جعله الله تعالى في قلب كل مؤمن وقال اكتر اهل العلم ان عجلها قبل محلها اجزاء عنده وبه يقول الشافعى واحمد  
واسحاق لما الامر قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:34](#)

لا قول لحاد امامه لكن هو الاصل يعني النبي صلى الله عليه وسلم اجازوا هذا الشيء والنبي صلى الله عليه وسلم ما ثبت انه من فعل  
انه قدم هذا الشيء - [00:39:48](#)

وهذا مثل يعني الان الافضل اذا نعجلها وان كان جائزًا على طريقة الاشتراط عند الاحصار النبي صلى الله عليه وسلم اجاز لظبيعة ان  
تشترط قال وقولي ان محل حبسني لكنه النبي صلى الله عليه وسلم احتمل اربع عمر وحج حج - [00:39:56](#)  
ما ما اشترط فالافضل ان لا نشرط. الى هنا هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:40:18](#)